

وزارة المالية

قرار رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٢

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة العامة على المبيعات الصادر بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١
والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٦ بدمج مصلحة الضرائب العامة
والضرائب على المبيعات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٧٩ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء مركز كبار الممولين ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٧١ لسنة ٢٠٠٩ بنقل اختصاصات مركز
كبار الممولين إلى مصلحة الضرائب المصرية ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة العامة على المبيعات الصادرة بقرار وزير المالية
رقم ٧٤٩ لسنة ٢٠٠١ المعدل بالقرار رقم ٢٩٥ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٢٤ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٠٩ لسنة ٢٠٠٩ بشأن دمج المناطق الضريبية
وتعديل النطاق الجغرافى لها ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٢١٤ لسنة ٢٠١١ بإعادة تشكيل المفوضين الدائمين للوزير
بلجان التظلمات ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٢ بتعيين رؤساء المناطق ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٢٦٠ لسنة ٢٠١٢ بتعديل اختصاص لجان التظلمات
وإعادة تشكيل المفوضين الدائمين للوزير بتلك اللجان ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب المصرية ؛

قرار :

(المادة الاولى)

تُعين السيدة/ ثريا سيد جمعة ، مفوضاً دائماً للوزير باللجنة الثالثة تظلمات (الدائرة الثانية) ،
بمصلحة الضرائب المصرية (مبيعات) بوزارة المالية ، والتي تختص بنظر منازعات
منطقة جنوب الجيزة وما يتبعها من مأموريات ومكاتب ، ومقرها مبنى مصلحة
الكائن فى ١٨ ميدان ابن خلدون - الصحفيين - الجيزة ، وذلك بدلاً من السيد/
رضا إبراهيم سعدان ، واستكمالاً لمدته التى تنتهى فى ٢٣/٥/٢٠١٣

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لنشره ،
وعلى رئيس مصلحة الضرائب المصرية تنفيذه .

صدر فى ٣/١٠/٢٠١٢

وزير المالية

ممتاز السعيد